

دلائل الإعجاز

فصل هذا كلام في النكرة إذا قُدِّمَتْ على الفعل أو قُدِّمَ الفعلُ عليها .
إِذَا قُلْتَ : أَجاءَكَ رَجُلٌ فَأَنْتَ تَريدُ أَنْ تَسأَلَهُ : هَلْ كانَ مَجيئُهُ مِن أَحَدٍ مِنَ الرِّجالِ إِلَيهِ فَإِنَّ قَدِّمْتَ الاسمَ فَقُلْتَ : أَرَجُلٌ جاءَكَ فَأَنْتَ تَسأَلُهُ عَن جِندُسِ مَن جاءَهُ أَرَجُلٌ هُوَ أَم امْرَأَةٌ وَيكونُ هَذا مَذْكُورًا إِذا كُنْتَ عَلمْتَ أَنَّهُ قَدْ أَتاهُ أَتٍ . وَلَكِنَّكَ لَمْ تَعْلَمْ جِنسَ ذَلِكَ الَّتي فِسيْلُكَ في ذَلِكَ سَبيلُكَ إِذا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ عَينَ الَّتي فَقُلْتَ : أَزِيدُ جاءَكَ أَم عَمْرُو ولا يَجوزُ تَقديمُ الاسمِ في المِسالَةِ الأولى لِأَنَّ تَقديمَ الاسمِ يكونُ إِذا كانَ السَّؤالُ عَنِ الفاعِلِ والسَّؤالُ عَنِ الفاعِلِ يكونُ إِما عَنِ عَينِهِ أَوْ عَنِ جِنسِهِ ولا ثالِثَ . وَإِذا كانَ كَذلكَ كانَ مُحالًا أَنْ تُقَدِّمَ الاسمَ النِّكرةَ وَأَنْتَ لا تَريدُ السَّؤالَ عَنِ الجِنسِ لِأَنَّ نَسَبَهُ لا يَكونُ لِسؤالِكَ حينئِذٍ مُتعلِّقًا مِنْ حَديثٍ لا يَبقى بَعْدَ الجِنسِ إِلَّا العَينُ . والنِّكرةُ لا تَدُلُّ عَلَى عَينِ شَئٍ فَيَسالُ بِها عَنهُ . فَإِنَّ قُلْتَ : أَرَجُلٌ طَويلٌ جاءَكَ أَم قَصرٌ كانَ السَّؤالُ عَنِ الجائِي مِنَ جِنسِ طِوالِ الرِّجالِ أَم قِصارِهِمُ فَإِنَّ وَصَفَتِ النِّكرةَ بِالجملةِ فَقُلْتَ : أَرَجُلٌ كُنْتَ عَرَفْتَهُ مِنْ قَيدِ لُأعْطاكَ هَذا أَم رَجُلٌ لَمْ تَعْرِفَهُ كانَ السَّؤالُ عَنِ المُعْطى أَكانَ مِمَّنْ عَرَفْتَهُ قَبْلُ أَمْ كانَ إِنسانًا لَمْ تَتَقَدَّمْ مِنْهُ مَعْرِفَةً .

وَإِذا قَدْ عَرَفْتَ الحُكْمَ في الِابتِداءِ بِالنِّكرةِ في الِاستِفْهامِ فابْنِ الخَبَرَ عَلَيهِ .
فَإِذَا قُلْتَ : رَجُلٌ جاءَني لَمْ يَصِلْ حَتَّى تَريدَ أَنْ تُعْلِمَهُ أَنَّ الَّذي جاءَكَ رَجُلٌ لا امْرَأَةٌ وَيكونَ كَلامُكَ مَعَ مَن قَدْ عَرَفَ أَنَّ قَدْ أَتاكَ أَتٍ . فَإِنَّ لَمْ تُرِدْ ذاكَ كانَ الواجبُ أَنْ تَقولَ : جاءَني رَجُلٌ فَتُقَدِّمَ الفِعْلَ . وَكَذلكَ إِنَّ قُلْتَ : رَجُلٌ جاءَني لَمْ يَسْتَقِمْ حَتَّى يَكونَ السامِعُ قَدْ طَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَتاكَ قَصرٌ أَوْ نَزَّ لَتَتَهُ مَن طَنَّ ذَلِكَ . وَقولُهُم : " شَرٌّ أَهَرٌّ ذَا نابٍ " إِنَّمَا قَدِّمَ فِيهِ " شَرٌّ " لِأَنَّ المِرادَ أَنَّ يُعْلَمَ أَنَّ الَّذي أَهَرٌّ ذَا